

من وجد مالا في منزله ولا يعلم لمن هو؟ | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

مساکم شیخ الکریم. ایضا مشاہد بعث بسؤال يقول ما حکم من وجد مالا في منزله ولم یعلم لمن هذا المال هذا فیه تفصیل ان كان هذا المال یسیرا. هم. یعنی وجد خمسین ريال مئة ريال مئتين. فهذا له. لان الغالب - [00:00:00](#)

او نقول الظاهر ولا نقول الاصل نقول الغالب او الظاهر. ان كل ما في هذا البيت فهو له حتى یتبین خلافه. هم. لكن اذا كان هذا المبلغ کبیرا وهو یعرف انه ليس له - [00:00:17](#)

یعني المبلغ الیسیر قد یكون سقط من جیبه. او من جیب احد اولاده وانت ومالك لابیک. فهو في الجملة یرجع لصاحب الدار اما اذا كان المبلغ کثیرا هو یتیقنز انه ليس له - [00:00:32](#)

وجد ظرف فيه عشرة الاف ريال او مائة الف ريال او خمسين الف ريال. فهذا له حکم اللقطة له حکم اللقطة. اللقطة واللقطة لها احکامها والواجب في مثل هذه الحالة ان یعرف - [00:00:47](#)

ان یعرفه مدة سنة فان اتی آآ من یعرف هذا المال بقدرہ ووصفه فهو له والله اعلم والا فله ان یستمتع به بعد السنة له ان یتملکه ویستمتع به وكما یقول الفقهاء - [00:01:00](#)

ملکه هنا مراعی بحیث انه لو جاء صاحبه ولو بعد سنة او سنتین او قال او اکثر فانه یعنی یعیده اليه والله وله ان یتصدق به ایضا لكن الاولی له ان ینتفع به. نعم. الشارع اعطاه ایاہ بعد سنة. والله نعم - [00:01:19](#)